

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009.

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011.

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للنسيج الممضاة بتاريخ 26 جويلية 1974، والمعدلة بالقرار التحكيمي والملحقات التعديلية المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنسيج الممضى بتاريخ 29 جانفي 2013 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 19 فيفري 2013.

وزير الشؤون الاجتماعية

خليل الزاوية

اطلع عليه  
رئيس الحكومة  
حمادي الجبالي

## ملحق تعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنسيج

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،
- الجامعة الوطنية للنسيج.

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل،
- الجامعة العامة للنسيج والملابس والأحذية.

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للنسيج الممضاة بتاريخ 26 جويلية 1974 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 أوت 1974 الصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 6 المؤرخ في 10 ديسمبر 1974،

وعلى قرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 مאי 1976 المتعلق بتوسيع نطاق التطبيق المهني للاتفاقية المشتركة القومية للنسيج،

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 19 فيفري 2013 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنسيج.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 29 أوت 1974 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للنسيج،

وعلى القرار المؤرخ في 5 ماي 1976 المتعلق بتوسيع نطاق التطبيق المهني للاتفاقية المشتركة القومية للنسيج،

وعلى القرار المؤرخ في 27 جوان 1983 المتعلق بالمصادقة على القرار التحكيمي لقطاعات الأحذية والنسيج والملابس المنسوجة والجاهرة الصادر بتاريخ 27 جوان 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989.

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 22 سبتمبر 1994 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1994،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 دسمبر 2005،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 78 المؤرخ في 14 أكتوبر 2011.

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور و المنح بعنوان سنة 2012 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 4 ديسمبر 2012 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية .

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول . ينفع الفصل 49 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :  
الفصل 49 (جديد) : منح مختلفة.

تنقح أحكام الفقرة "2" من هذا الفصل المتعلقة بمنحة النقل كما يلي :

«2 - منحة النقل : تسند لكافة العمال منحة جملية تسمى «منحة النقل» حدد مقدارها بـ 19 دينارا تصرف في نهاية كل شهر.

وتضاف إلى هذا المبلغ المقادير المضبوطة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 جوilye والمتمثلة في 5 دنانير في الشهر بالنسبة لصنفي التنفيذ والتسيير و10 دنانير في الشهر بالنسبة لصنف الإطارات».

الفصل الثاني : يطبق جدواً الأجر عدد 1 وعدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بدأية من أول ماي 2012.

تنسحب الزيادات في الأجر الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الحالين بالشهر أو بالساعة مهما كانت أجورهم الفعلية.

الفصل الثالث . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بدأية من أول ماي 2012.  
تونس في 29 جانفي 2013.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي  
للصناعة والتجارة  
والصناعات التقليدية  
وداد بو شماوي  
رئيس الجامعة الوطنية للنسيج  
بلحسن غراب

عن المنظمات النقابية للعمال  
الأمين العام للاتحاد العام

التونسي للشغل  
حسين العباسى  
الكاتب العام للجامعة العامة  
للنسيج والملابس والأحذية  
الحبيب الحزامي

وعلى القرار التحكيمي المؤرخ في 27 جوان 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 جوان 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 57 المؤرخ في 2 سبتمبر 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 24 مارس 1989.

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 70 المؤرخ في 17 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1994 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 سبتمبر 1994 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 78 المؤرخ في 4 أكتوبر 1994،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 97 المؤرخ في 29 نوفمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

## جدول الأجر عدد 1

## الأعون الخالصون بالساعة

يعمل به بداية من 1 ماي 2012

20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	0	الدرجة
	35	33	31	29	27	25	23	21	19	17	15	13	11	9	7	5	3	2	1	0	الأقدمية الفعلية
1.722	1.717	1.712	1.707	1.702	1.697	1.691	1.684	1.681	1.679	1.678	1.676	1.674	1.672	1.670	1.668	1.667	1.665	1.664	1.662	1.625	
1.798	1.794	1.790	1.786	1.782	1.778	1.771	1.764	1.757	1.750	1.743	1.738	1.736	1.733	1.731	1.729	1.727	1.725	1.723	1.722	1.718	
2.096	2.091	2.086	2.081	2.076	2.071	2.063	2.056	2.048	2.041	2.033	2.025	2.017	2.010	2.004	1.999	1.996	1.994	1.991	1.988	1.984	
2.175	2.168	2.161	2.154	2.147	2.140	2.121	2.113	2.105	2.096	2.088	2.071	2.064	2.056	2.047	2.037	2.035	2.032	2.030	2.025	2.025	
2.279	2.271	2.263	2.255	2.247	2.239	2.231	2.224	2.216	2.195	2.186	2.179	2.170	2.161	2.152	2.144	2.135	2.126	2.116	2.114	2.108	
2.469	2.459	2.449	2.439	2.429	2.419	2.411	2.403	2.392	2.383	2.375	2.366	2.357	2.347	2.338	2.329	2.306	2.296	2.285	2.274	2.253	
2.550	2.539	2.528	2.517	2.506	2.495	2.482	2.475	2.466	2.456	2.446	2.437	2.427	2.416	2.406	2.396	2.386	2.376	2.367	2.357	2.323	

**ملاحظة:** تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

## جدول الأجر عدد 2

## الأعون الخالصون بالشهر

يعمل به بداية من 1 ماي 2012

20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	0	الدرجة
	36	34	32	30	28	26	24	22	20	18	16	14	12	10	8	6	4	2	1	0	أقدمية الترخيص
350 370	358 374	357 376	356 378	355 380	354 382	352 398	351 165	350 802	350 461	350 061	349 662	349 262	348 873	348 529	348 184	347 839	347 501	347 150	346 806	339 419	
366 890	366 185	365 475	364 765	364 053	363 343	361 856	360 350	359 829	357 182	356 742	356 302	355 862	355 427	354 983	354 593	354 212	353 813	353 454	351 075	352 696	
387 054	385 815	384 616	383 397	382 178	380 959	379 243	377 504	375 779	374 053	372 328	370 603	368 877	367 152	365 920	365 354	364 788	364 221	363 655	363 162	362 678	
455 859	454 019	452 180	450 341	448 502	446 663	444 983	443 290	441 069	437 161	432 204	431 247	431 291	429 334	427 377	425 421	423 602	421 264	420 515	419 807	419 078	
485 967	482 863	480 659	478 455	476 251	474 047	472 330	470 612	468 863	467 176	466 458	465 573	465 016	465 017	464 726	463 537	460 348	458 158	455 968	444 114	440 987	
502 587	500 342	498 097	495 852	493 607	491 362	489 386	487 410	485 434	483 430	481 192	479 210	477 240	475 274	473 288	471 312	469 317	464 365	462 273	459 981	457 688	
506 291	506 423	503 277	500 720	498 460	495 426	492 426	490 428	486 768	484 811	482 089	480 132	478 105	476 041	473 078	472 101	470 221	468 247	462 170	461 248	461 120	
583 409	580 293	577 186	574 079	570 972	567 840	565 038	562 212	559 385	556 558	553 398	550 232	547 063	543 898	538 511	535 685	532 858	530 031	527 205	524 378	521 261	
604 412	600 023	597 392	593 872	590 352	586 812	581 749	578 100	575 056	571 064	568 871	566 770	562 687	560 263	556 799	552 337	548 906	543 214	540 222	537 119	534 038	
617 454	613 751	610 049	606 347	602 645	598 943	598 549	592 268	589 003	583 239	579 974	576 710	572 445	570 181	566 853	563 196	559 540	555 883	549 945	545 681	543 417	
631 434	627 502	623 570	619 638	615 706	611 774	607 985	604 216	600 438	597 002	593 576	587 630	584 194	580 758	577 323	573 887	570 201	566 283	562 505	558 730	552 794	
641 278	637 294	633 313	629 332	625 351	621 370	617 403	613 414	609 467	605 499	601 619	598 011	591 904	588 297	584 694	581 124	577 475	573 782	569 743	564 703	561 662	
656 882	652 778	648 674	644 570	640 466	636 368	634 307	630 130	625 878	621 627	617 374	613 123	608 870	604 564	601 091	598 733	590 868	587 003	583 137	579 124	574 795	
672 372	672 023	669 224	667 300	664 390	661 311	656 770	652 289	647 704	642 704	637 108	628 652	624 096	619 021	616 102	606 711	603 621	599 621	591 846	587 717	581 338	
710 372	705 293	700 214	695 135	690 056	684 977	680 056	675 058	670 050	665 042	660 034	655 025	650 017	645 009	640 001	634 993	629 985	624 976	620 391	613 338	608 785	
735 699	731 256	724 914	720 572	715 210	709 888	702 095	699 023	694 041	690 780	684 300	678 820	673 319	667 858	662 178	656 897	651 417	645 016	640 455	637 975	629 752	
762 813	757 095	751 377	745 659	739 941	734 223	728 811	723 399	717 087	712 575	707 164	701 752	696 085	690 132	684 178	678 225	672 273	666 120	660 367	654 423	648 460	
818 346	811 770	805 174	798 618	792 042	785 466	779 024	772 582	766 148	759 698	753 256	746 813	740 373	734 127	727 488	721 041	714 603	708 160	700 999	693 912	686 823	

**ملاحظة:** تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982.